

## الباب الرابع

### عرض البيانات وتحليلها ومناقشاتها

الفصل الأول : لمحة قصيرة عن بوكوان (Bukuan) ، بالاران (Palaran) ،

مدينة سمارندا (Samarinda)

في هذا البحث سيبين الكاتب عن لمحة قصيرة عن بوكوان (Bukuan)

بالاران (Palaran) ، مدينة سمارندا (Samarinda)، والكاتب سيبحث فيما يلي:

أ. الموقع الجغرافي

بوكوان (Bukuan) قرية من قرى في منطقة بالاران (Palaran) ، مدينة

سمارندا (Samarinda)، كاليمنتان الشرقية، إندونيسيا واتساع الولاية ٢٧٢٠ كيلو

متر مربع، وعدد سكانها ١٤١٣٣، تتكون القرية من ٤٦ R.T<sup>٥٦</sup>، وحد ولاية

قرية بوكوان كما يلي :

● حد الشمال هو : نهر مهاكام (Mahakam)

---

التوثيق من تصوير كتاب مونوجرافي قرية بوكوان

- حد الجنوب هو : قرية بانتواس (Bantuas)
- حد الغرب هو : قرية راوا مأمور (Rawa Makmur)
- حد الشرق هو : قرية هانديل باكتي (Handil Bakti)

والمسافة بين بوكوان وبالاران هي ٥ كلو متر وبين بوكوان ومدينة سمارندا هي ٢١ كلو متر<sup>٥٧</sup>.

ب. أحوال القرية وسكانها

أن سكان بوكوان من قبائل ومناطق مختلفة، وأكثرهم من جاوا لانتقالهم الكبير في سنة ١٩٦٠ ميلادية فكان هذا الانتقال بداية وجود بوكوان ومنذ سنة ١٩٦٥ كان نظام بوكوان يسمى قرية، بوكوان ولاية متطورة بعد بناء ميناء مستوعب الذي يكون منشأ تطوير التجارية والاقتصادية في مدينة سمارندا وما حولها فبسبب هذا، أكثر سكانها يعملون موظفين في شركات وتاجرون ببوكوان وبعضهم فلاحون لتطويرهم في الزراعة والتسهيلات الأخرى للتطوير فيها<sup>٥٨</sup>.

---

التوثيق من تصوير كتاب مونوجرافي قرية بوكوان

التوثيق من تصوير كتاب مونوجرافي قرية بوكوان

ج. المجتمع بالنسبة الدراسية في لارانتوك بفولوريس نوسى تنجرا الشرقية.

هذه المعلومات فائدة كثيرة، وإحدى الفائدة منها أن يعرف عن طبقة الحياة في تلك المنطقة مثل الإقتصادية وأحوال الإقتصادية في تلك المكان وبالتعليم كذلك التقدم في تلك المكان، فلذلك التعليم هو شيء مهمة في التطور البلد.

التربية والتعليم هي هداف لرفع الجهل عن نفسه وغيره، وعملية التدريس ليكون الطلاب على العامة لوجدة القدرة على نفس وتطويره للحصول على السعادة والسلامة والقوة الدينية والقوة العقلية وحصول المهارات التي تحتاج عليها نفسه والمجتمع في هذه الدنيا.

التعليم والتربية هما دور مهمتان في تطوير الثقافة، سواء كان الثقافة الدينية أو الثقافة التقليدية. إذا كان طبقة التعليم والتدريس في إحدى المنطقة جيدة فالثقافة تكون جيدة وبالعكس إذا كان التعليم والتدريس قبيهاً فلا يمكن أن يحصل على ثقافة جيدة.

إذا نظرنا إلى الثقافة التي تطوّرت في قرية بوكوان، بالاران، مدينة سمارندا، كاليمنتان الشرقية، أن أكثر سكانها متخرجون من المدارس الثانوية الحكومية<sup>٥٩</sup>، فبذلك كثير منهم يستطيعون أن يتبعوا تطوير تكنولوجيات في هذه القرية ولكن التطوير في العلوم الدينية لا يحدث فيها ولو كان أكثر سكانها مسلمين لقلّة المدارس الإسلامية فيها وقلّة التعليم الصحيح والتربية الجيدة وعدم حرصهم لتعلم الإسلام الصحيح ولا تكون العلوم الدينية مهمة لهم والذين يفهمون الإسلام قليل جدا فبذلك ما زالوا يفعلون البدع ويخلطون بين العلوم الإسلامية وعلوم ملة آباءهم وفهمهم عن الإسلام ليس عميقا ولا سيما فهمهم في الفرائض<sup>٦٠</sup>.

## الفصل الثاني: عرض البيانات

بناء على البحث (من اليوم الخامس من مايو ٢٠١٩ إلى نهاية عملية البحث)، في ميدان البحث من ناحية أحوال المجتمع أن النكاح غير المسجل في بوكوان قليل وفي هذا البحث يقابل الباحث بعض أهل قرية بوكوان الذي نكح

---

التوثيق من تصوير كتاب مونوجرافي قرية بوكوان  
الحصول على ملاحظة عملية يومية سكان بوكوان

دون تسجيل النكاح في مكتب الشؤون الدينية، مثل ما حدث في أسرة إسحاق، سكان بوكوان في R.T ٥ أن أمه يحصل الأموال من هبة جدها ولا يهب أبناءه ثم بعد وفاة جدها، لا يترك أي شيء لأبناءه فلا يرثون منه ولا يستطيعون أن يأخذوا حقوقهم في الإرث لأنهم أبناء من النكاح العرفي الذي لا يسجل في مكتب الشؤون الدينية ولا يملك القوة الحكيمة في أندونيسيا<sup>٦١</sup>.

وحدث هذا في أسرة سوبارتي أيضا وهي تسكن في R.T ٥ بقرية بوكوان، بالاران، مدينة سمارندا، قالت أن أباهما ذهب إلى مكان دون أن يخبر أسرتهما وحين ذهب، لا يترك أي شيء للنفقة أو لغير ذلك، ويعرف أنه تعدد وبعد وفاته، لا يترك التركة لزوجته (أم سوبارتي) وبناته وهي سوبارتي وأختها<sup>٦٢</sup>.

حدث النكاح العرفي في أسرة كامسيناه أن بنتها نكح بدون تسجيل في مكتب الشؤون الدينية بسبب عمر الزوج لم يصل حد العمر الجائز للنكاح في أحكام أندونيسيا ولم يطلب رخصة النكاح للزوج في المحكمة الدينية حتى يجوز في النكاح بأنه وأسرتهم من المساكين لا يستطيع الدفع لرخصة النكاح في المحكمة

نتيجة المقابلة مع إسحق سكان R.T ٥ بقرية بوكوان، بالاران، تاريخ ١٥ يولي ٢٠١٩

نتيجة المقابلة مع سوبارتي سكان R.T ٥ بقرية بوكوان، بالاران تاريخ ١٥ يولي ٢٠١٩

الدينية، وحين حملت ترك الزوج زوجته الحاملة ولم يثبت نكاحهما في المحكمة الدينية أو لم يصحح النكاح في مكتب الشؤون الدينية فيكون النكاح غير صحيح ولا تستحق الزوجة وجنينها النفقة ولا ترث أي شيء من التركة إن مات<sup>٦٣</sup>.

وما حدث في الأسر الثلاثة السابقة فرق بما حدث في أسرة سيبي آمنة، تسكن في شارع مھكودا R.T ١٤ قرية بوكوان، بالاران، مدينة سمارندا، أھما نكح قبل وجود القوانين رقم ١ سنة ١٩٧٤، فلم يوجد تسجيل النكاح حينئذ حتى يموت الزوج عن الزوجة و٣ أبناء وبنتان وترك أرضان، الأرض باتساع ١٠٢٣ متر مربع والأرض الأخرى باتساع ١٥٦٥ متر مربع ولهما شهادة على زوج سيبي آمنة<sup>٦٤</sup>، لم توزع التركة إلى الورثة مباشرة، ففي سنة ٢٠١٨ ويريد سيبي آمنة وأولادها أن يوزعوا التركة ويطلب رئيس منطقة بالاران لتغيير اسم شهادة بأسماء الورثة فلا يستطيع التغيير إلا بدليل أھم من الورثة، فما لهم دليل

---

ملاحظة أحوال بنت كامسيناه ومقابلة مع أحد إخوتھا

التوثيق من تصوير قرر المحكمة الدينية سمارندا رقم PA.Smd/٢٠١٨/Pdt.P/٠٢٨٩ تاريخ ١٠ من أكتوبر

لأن الزوج تزوج بسيتي آمنة دون تسجيل النكاح، فلا يستحقون على التركة، فذهبوا إلى المحكمة الدينية سمارندا لإثبات النكاح وطلب تعيين الورثة وتوزيع التركة ثم في المحكمة الدينية سمارندا، قضى الحاكم أن سيتي آمنة وأولادها من الورثة بدليل إثبات النكاح وبموافقة الورثة أنهم ورثوا بالتساوي بعد تعيين نصيبهم في الإرث بأحكام الإسلام<sup>٦٥</sup>.

في أسرة سوارتي التي تسكن في شارع مولاورمان R.T ٣١ قرية بوكوان، بالاران، مدينة سمارندا، أن والديها تزوجا قبل وجود قوانين رقم ١ سنة ١٩٧٤ عن النكاح، ليس فيه تسجيل النكاح حتى يموتا عن ابن واحد و ٤ بنات وترك ١٥٠٠٠٠٠٠ ربية، فيوزع بالتساوي، فلكل ولد يحصل على ٣٠٠٠٠٠٠٠ ربية<sup>٦٦</sup>.

في أسرة محمد علي الذي يسكن في شارع دوريان R.T ٥ قرية بوكوان، بالاران، مدينة سمارندا، أن والديها تزوجا قبل وجود قوانين رقم ١ سنة ١٩٧٤

---

نتيجة المقابلة مع ميسناواتي وهي من الورثة سكان R.T ٥ بقرية بوكوان، بالاران، تاريخ ١٦ يوني ٢٠١٩

نتيجة المقابلة مع سوارتي سكان R.T ٥ بقرية بوكوان، بالاران، تاريخ ١٥ يوني ٢٠١٩

عن النكاح، ليس فيه تسجيل النكاح حتى يموتا عن ٣ أبناء و ٣ بنات وترك  
 ١٤٠٠٠٠٠٠٠ ربية، فلتهييء الميتين ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ والباقي للورثة ويوزع  
 بالتساوي، فلكل ولد يحصل على ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ ربية وقبل التوريث حدثت  
 المجادلة بينهم أن يبنى بيتا من المال الموروث ليكون وفرا لهم في المستقبل ولكن لا  
 يوافق أحدهم فيوزع كما سبق<sup>٦٧</sup>.

### الفصل الثالث: تحليل البيانات ومناقشاتها

#### أ. آثار النكاح العرفي في الإرث

بناء على ملاحظة الباحث في ميدان البحث أن مسلمي بوكوان ما زالوا  
 موجودين ينكحون دون تسجيل في مكتب الشؤون الدينية وهذا يستطيع أن  
 ينظر من بينة إثبات النكاح في محكمة دينية سمارندا أن عدده الذي يدخل فيها  
 سنة ٢٠١٩ هو ٢٣٩ أمر<sup>٦٨</sup> ومن أسباب ما حدث فيه الاحتكام إلى الحاكم  
 في المحكمة يحتاج إلى الدفع وبعض سكان بوكوان من المساكين فلا يستطيع دفع

<sup>٦٧</sup> نتيجة المقابلة مع بحر الدين ابن أخت المورث تاريخ ١٧ يولي ٢٠٢٠

<sup>٦٨</sup> Super User "Statistik Perkara", <https://www.pa-samarinda.go.id/transparansi/lkp> (26 Januari 2020)



الأمور في المحكمة كإثبات النكاح لمن لم يسجل النكاح في مكتب الشؤون الدينية ورخصة النكاح لمن لم يصل العمر الذي يجوز في النكاح، ومن أسباب أخرى التعدد دون استئذان الزوجة القديمة، فلا يستطيع التسجيل لمن ينكح مرة ثانية دون استئذان الزوجة الأولى وطلب الاستئذان لا بد يفعل في المحكمة الدينية لمسلمي أندونيسيا فيكون النكاح العرفي مخرجا في المسائل المذكورة السابقة<sup>٦٩</sup>.

النكاح العرفي صحيح عند الإسلام إن تم الشروط والأركان في النكاح ولكن هذا النكاح يؤثر في العيشة الأسرية وبالخصوص عيشة زوجة والأولاد وبناء على مقابلة الباحث وأهل قرية بوكوان، وجد بعض آثار النكاح العرفي منها عدم قوة الحكم في صحة النكاح حتى إن توجد حقوق الزوجة لم يؤدها الزوج فلا تستطيع الزوجة طلب هذه الحقوق في المحكمة.

يكون النكاح العرفي مخرجا لزوج في التعدد ويكون التعدد سهلا لأن التعدد يحتاج إلى إذن الزوجة القديمة كما بين في قوانين رقم ١ سنة ١٩٧٤

<sup>٦٩</sup> الحصول على ملاحظة أحوال سكان بوكوان

الفصل الخامس آية الواحدة أن إذن الزوجة أو الزوجات شرط من شروط طلب التعدد في المحكمة الدينية، ولكن نرى أن بعض فاعلي التعدد في أندونيسيا لا يفعل بواجباته في نفقة أسرته في النكاح العربي.

يكون مخرجا لمساكين الذين لم يصلوا العمر في جواز النكاح لكن يستطيعون النكاح أو لمن يبتعد عن الزنا لأن النكاح يمنع الناس من الزنا كما في الحديث عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء"<sup>٧٠</sup>، فكثرة الشباب الذين لم يصل عمر النكاح في أندونيسيا ينكحون عرفيا حتى يصل حد عمر الذي يجوز النكاح ثم يثبت النكاح في المحكمة الدينية أو يعقد النكاح في مكتب الشؤون الدينية مرة ثانية.

---

محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق محمد زهير بن ناصر الناصر (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ٧، ٣.

أما آثار النكاح العربي في الإرث أن يمنع الورثة من المواريث لأنه يزيل السبب في الإرث وهو الزوجية، لا يصح النكاح لعدم التسجيل في مكتب الشؤون الدينية أو عدم إثبات النكاح في المحكمة الدينية فلا تعترف الدولة هذا النكاح نكاحاً صحيحاً فكأن النكاح غير موجود عند الدولة ولا تستحق الزوجة النفقة عند حياة الزوج ولا تستحق أن ترث الأموال من التركة عند موته إذا إخراج الأموال أو إنتقالها يحتاج إلى إذن سيد الأموال أو يحتاج إلى أدلة يدل أنها من الورثة.

وكذلك النكاح العربي يزيل السبب الآخر وهو الدمية، فلا يستحق الأصول الأموال من التركة إن كان المورث من الفروع ولا يستحق الفروع الأموال إن المورث من الأصول فكأن الأولاد في النكاح العربي يولد خارج النكاح الصحيح يصل نسبهم إلى أسرة أمهاتهم فقط ولا يصل إلى آباءهم، إن يرد الورثة أن يحصلوا الأموال من التركة فيحتكموا إلى الحاكم ويقدموا الأدلة تدل على أنهم من الورثة.

يؤثر هذا النكاح في كيفية توزيع التركة، إن كانت التركة أرض بشهادة على اسم المورث أو أشياء بوثائق حكومية فلا يستطيع أن يوزع التركة مباشرة، ينبغي على الورثة الاحتكام إلى الحاكم في المحكمة وإن ليست من الأموال الحكومية فتوزع التركة مباشرة.

### ب. كيفية أداء الإرث في النكاح العرفي بقرية بوكوان

بناء على عرض البيئات من مقابلته مع أهل قرية بوكوان أن توزيع الأموال فيها ينقسم إلى اثنان وهما قبل وفاة المورث وبعد وفات المورث:

١. قبل وفاة المورث

توزيع الأموال قبل وفاة أهل الأموال في قرية بوكوان هبة<sup>٧١</sup> ومعنى الهبة في اللغة هو من كلمة وهب يهب هبة ومعناها التفضل على الغير ولو مال<sup>٧٢</sup>، وعرف الفقهاء الهبة بقولهم: عقد يفيد التمليك بلا عوض حال الحياة تطوعاً<sup>٧٣</sup>،

<sup>٧١</sup> الحصول على ملاحظة أحوال سكان بوكوان

عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ)،

٢٥٤، ٣

وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلتها، (دمشق: دار الفكر)، ٤، ٣٢٦١

وفي تصنيف الأحكام الإسلامية، الكتاب الثاني عن حكم الموارث، فصل ١٧١ حرف (g) أن تعريف الهبة هي هدية شيء من شخص إلى شخص على الرضاء ودون العوض في حياته للتمليك، وأكثر من فعل الهبة هو والدان إلى أولادهما لابتعاد الخصومة بين الأولاد بعد وفاتهما وهذه الطريقة جائزة في أحكام أندونيسيا كما بين في تصنيف الأحكام الإسلامية، الفصل ٢١١ أن هبة الواهب إلى أولاده تحسب كالإرث جائزة.

لكن قد كان التوزيع بالهبة يؤدي الورثة إن كان الواهب يهب أمواله كلها إلى شخص ليس من الورثة أو يهب إلى ولد يحبه أكثر من أولاده الآخرين فلا يجوز هذا الفعل ولا بد رجوعه ثم يوزع إلى أولاده بالتساوي كما بين في الحديث عن عامر، قال: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما، وهو على المنبر يقول: أعطاني أبي عطية، فقالت عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، قال: "أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟"، قال: لا، قال: "فاتقوا الله واعدلوا بين

أولادكم"، قال: فرجع فرد عطيته<sup>٧٤</sup>، وكذلك بين هذا في تصنيف الأحكام الإسلامية، الفصل ٢١٠ الآية الواحدة أن الهبة لشخص آخر ثلث أموال الواهب على الأكثر وبيان جواز رجوع هبة الواهب إلى أولادهما.

## ٢. بعد وفاة المورث

توزع الأموال بعد وفاة المورث في قرية بالتساوي بين الورثة، فلا يفرق بين نصيب الرجال والنساء ولا يناسب بما شرع الله ورسوله ولا بتصنيف الأحكام الإسلامية الذي يكون نظاما لمسلمي أندونيسيا وأكثر نظامه يناسب بالقرآن وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالخصوص في أحكام المواريث.

إذا استعمل حكم مواريث الإسلام ففي أسرة سوارتي أن المورث مات عن ابن واحد و٤ بنات وترك المال بقدر ١٥٠٠٠٠٠٠٠ ربية فتصبح البنات عاصبة مع أخيهن وورثن معه بنسبة للذكر مثل حظ الأنثيين ويكون التورث كما يلي:

<sup>٧٤</sup> محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق محمد زهير بن ناصر الناصر (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ٣، ١٥٨.

٦	أصل المسألة
٢	ابن
٤	٤ بنات

إذن نصيب:

$$١. \text{ الابن: } ٦/٢ \times ١٥٠٠٠٠٠٠ = ٥٠٠٠٠٠٠٠٠,$$

$$٢. \text{ ٤ بنات: } ٦/٤ \times ١٥٠٠٠٠٠٠٠ = ١٠٠٠٠٠٠٠٠ \text{ لكل بنت واحدة}$$

$$٢٥٠٠٠٠٠٠٠,$$

وفي أسرة محمد علي أن المورث مات عن ٣ أبناء و ٣ بنات وترك

الموروث ١٢٠٠٠٠٠٠٠٠ ربية فتصبح البنات عاصبة مع أخوتهن وورثن معهم

بنسبة للذكر مثل حظ الأنثيين ويكون التوريث كما يلي:

٩	أصل المسألة
---	-------------

٦	٣ ابن
٣	٣ بنات

إذن نصيب:

١. ٣ أبناء:  $9/6 \times 12000000 = 18000000$  لكل ابن واحد

٦٧،٢٦٦٦٦٦٦٦٦٦

٢. ٣ بنات:  $9/3 \times 12000000 = 36000000$  لكل بنت واحدة

٣٣،١٣٣٣٣٣٣٣٣

هذا هو نصيبهم في الموارث الذي يناسب بما حد الله ورسوله في القرآن والسنة ولكنهم تركوا هذه الأحكام وأخذوا حقوق الآخر بظلم وهي أخذ مال موروث وارث آخر بدون إذنه وتعدوا حدود الله ومكانهم بالآخرة في النار كما قال تعالى: {ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب



مهين<sup>٧٥</sup>، فلا يجوز توزيع الموروث دون أن يعرف الورثة نصيبهم المناسب بمحدود  
الله.

أما توزيع الموروث بالتساوي بعد أن يعرف الورثة نصيبهم جائز كما  
فعلت سبتي آمنة وأولادها، أتم احتكموا إلى الحاكم في المحكمة الدينية سمارندا  
لتعيين الورثة ونصيبهم فيرزع الحاكم الموروث، في هذه المسألة توفي المورث عن  
الزوجة و٣ أبناء وبنتان وترك أرضان باتساع كلهما ٢٥٨٨ متر مربع ويكون

التوريث كما يلي:

٦٤		(٨)٨	أصل مسألة	
٨	٨	١	٨/١	الزوجة
٤٢	٥٦	٧	الباقي	٣ أبناء
١٤			الباقي	بنتان

إذن نصيب:

<sup>٧٥</sup>سورة النساء : ١٤

١. الزوجة:  $٦٤/٨ \times ٢٥٨٨ = ٣٢٣,٥$  متر مربع،

٢. أبناء:  $٦٤/٤٢ \times ٢٥٨٨ = ١٦٩٨,٣٧٥$  متر مربع لكل واحد

٥٦٦,١٢٥ متر مربع،

٣. بنتان:  $٦٤/١٤ \times ٢٥٨٨ = ٥٦٦,١٢٥$  متر مربع لكل واحدة

٢٨٣,٠٦٢٥ متر مربع،

ثم بعد تعيين هذا يوزع الموروث بما اتفقه الورثة ويرضى من يحصل على أكثر نصيباً أن يصدق بعض أمواله الموروثة لمن يحصل على أقل شيء ويسمى هذا في بالتخارج أي التنازل عن حق الإرث فهذا يجوز برضاء أهل الأموال الموروثة<sup>٧٦</sup> بل يكون التوزيع أجراً له كأن أهل الأموال الموروثة يصدق بعض أمواله إلى أقرباءه، ولكن إذا كان لا يوافق أحد الورثة أن يوزع الأموال بما وافقه الورثة الآخرون ويأخذ نصيبه كما سبق فلا يجوز الإجبار في الموافقة مع الآخرين.

تبين المقارنة بين الإرث في الإسلام والإرث في قرية بوكوان بالقائمة كما

تلي:

وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، (دمشق: دار الفكر)، ١٠، ٧٩١٥.

الإرث في قرية بوكوان	الإرث في الإسلام	
<p>زوجية صحيحة بالأركان والشروط الكاملة عند الإسلام مع تسجيل في مكتب الشؤون الدينية</p>	<p>زوجية صحيحة بالأركان والشروط الكاملة عند الإسلام</p>	<p>سبب الإرث</p>
<p>بعد وفاة المورث بعلم الموارث أو قبلها بالهبة</p>	<p>بعد وفاة المورث بعلم الفرائض</p>	<p>زمان التوريث</p>
<p>الورثة الذين ذكروا في القرآن والسنة أو غيرهم</p>	<p>الورثة الذين ذكروا في القرآن والسنة</p>	<p>الورثة</p>
<p>بالتساوي</p>	<p>بعلم الفرائض</p>	<p>التوريث</p>